



## جوانب من الحقوق والأحكام التشريعية للتخطيط البيئي: في التشريع الوضعى والتشريع الإسلامى

پدیدآورنده (ها) : محمد حسين عوض

حقوق :: نشریه حقوق :: السنة الثانية والعشرون، جمادی الثانية ١٤١٩ - العدد ٣ (ISC)

صفحات : از ٢٤٥ تا ٢٨٩

آدرس ثابت : <https://www.noormags.ir/view/fa/articlepage/574018>

تاریخ دانلود : ١٤٠٢/٠٧/١٧

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) جهت ارائه مجلات عرضه شده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اساس همه حقوق مادی برآمده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابر این، هرگونه نشر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصل و برگرفته از این پایگاه باشد، نیازمند کسب مجوز لازم، از صاحبان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) می باشد و تخلف از آن موجب بیکردن قانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صفحه [قوانین و مقررات استفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.](#)



- التشريع الإسلامي: من أحكام الشريعة الإسلامية وآدابها في الطلاق
- التشريع الإسلامي: من أحكام الشريعة الإسلامية وآدابها في الطلاق
- التشريع الإسلامي: من أحكام الشريعة الإسلامية وآدابها في الطلاق
- من تعاليم الإسلامي العامة: المساواة في الحقوق والحياة الهدئة جرم السرقة في التشريع الإسلامي و القانون الوضعي
- الحقوق الرومانية وأثرها في التشريع الإسلامي على رأي المستشرقين مقارنة: بين العدالة التشريعية في القوانين الوضعية والردي في التشريع الإسلامي
- منهاجية علم الاجتماع وأطروه النظرية من منظور إسلام المعرفة(دراسة في سوسيولوجيا نظرية المعرفة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي)
- التشريع الإسلامي: من أحكام الشريعة الإسلامية وآدابها في الطلاق
- التشريع الإسلامي: من أحكام الشريعة الإسلامية وآدابها في الطلاق

# جوانب من الحقوق والأحكام التشريعية للتخطيط البيئي: في التشريع الوضعي والتشريع الإسلامي

الدكتور / محمد حسين عوض  
أستاذ مساعد قسم التخطيط الحضري والإقليمي  
كلية العمارة والتخطيط - جامعة الملك فيصل



## المقدمة

تتعرض مكونات البيئة الطبيعية والأساسية للحياة سواء (الهواء، أو الماء، أو الأرض) يومياً لأنواع مختلفة من التعديات وسوء الاستخدام كنتيجة للتطور الحضاري والتكنولوجي الذي يشهده العالم اليوم. هذه التعديات أحدثت خللاً في التوازن البيولوجي الطبيعي لمكونات البيئة، المشكلة التي أصبحت من الكوارث العالمية التي استحوذت على اهتمام العالم بأسره. لذا، بدأت مسيرة المحافظة على البيئة انطلاقاً من: أولاً الخوف على النفس البشرية، وثانياً من باب المحافظة على الحياة واستمراريتها للأجيال القادمة. فبدأ العمل والتوجه الجاد لوضع قوانين لحماية البيئة ومكوناتها من أخطار التلوث، حيث أصبح من الواضح والضروري التوصل إلى تشريع بيئي شامل لحماية البيئة والحياة على الأرض بوجه عام. ومن هذه التوجهات والتي جسدت هذه الضرورة، مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية «قمة الأرض» الذي عقد في ريو دي جانيرو بالبرازيل في شهر يونيو ١٩٩٢م، وذلك لمناقشة المبادئ الأساسية والأنظمة والقوانين المتعلقة بالبيئة والذي يعد خطوة إيجابية في

مجال قوانين حماية البيئة والمحافظة عليها. غير أن قوانين حماية البيئة متغيرة من قطر إلى قطر حسب المبادئ والأصول التشريعية، والتي تتأثر وتأثر في السياسات والقرارات البيئية التنموية الاقتصادية والعمانية في كل قطر من أقطار العالم المختلفة، كما أنها تؤثر في القانون الدولي للبيئة، الذي وصفه «جفري بالمر» بأنه عميق، ومكلف، وغير متسق، ومحظوظ النتائج. ومن هذه القوانين ما يركز على النواحي المادية لردع المتعددين على البيئة، ومنها ما يركز على الوسائل التي يمكن عن طريقها التوصل إلى قوانين لحماية البيئة بنشر التعليم والوعي البيئي، ومنها ما يركز على العمل الإداري المشترك لاتخاذ قرارات حاسمة بشأن البيئة. وإن كانت بعض هذه الوسائل تحمل في طياتها نواحي معنوية أخلاقية، فقد ركزت على التعامل مع مكونات البيئة من الناحية المادية، وأغفلت الحقائق الكونية والأصول التشريعية للبيئة التي تدرج قواعد وضوابط أساسية لاحكام البيئة واستخدامها.

ويرى البحث أن مشكلة التلوث البيئي هي جزء من أنظمة وقوانين وضوابط وتشريعات تعكس عدم التكامل والتناسق والانسجام بخصوص التخطيط البيئي في العالم. فغالبية الأنظمة المتعارف عليها تعالج الجزئيات وليس الكليات، ثم إن طرق معالجتها للجزئيات تختلف من قطر إلى قطر، وتركت في غالبيتها على الماديات من تخفيف نسبة التلوث وفرض الغرامات المادية على المتجاوزين لهذه النسب. ومشكلة التلوث لا يمكن علاجها بالطرق والوسائل الجزئية المتبعه حالياً نظراً لافتقارها إلى التكامل بين جزئياتها، وعدم انسجامها ضمن إطار شامل. لذا، يجب النظر في البيئة ومكوناتها وطرق معالجتها وحمايتها بمنظور أشمل وأكثر تناسقاً وتكميلاً بين جزئياته وكلياته يختص بالخطيط البيئي وليس التلوث فقط.

ولذا، يهدف البحث إلى استقراء ضوابط تشريعية للخطيط البيئي والتعريف بالحقائق الكونية التشريعية للبيئة، مما يؤدي إلى إعادة النظر والتفكير والإمعان في القوانين البيئية العالمية الحالية ومصادرها وأصولها

# مجلة المعموق

التشريعية بما في ذلك المبادئ الأخلاقية المنطوية عليها. هذه كنقطة بداية تكون الأسس الأولى التي يجب الاتفاق عليها وتحديد معانيها، للتعامل مع البيئة وفهم المقصود منها كما شرع خالقها، وضبط استخدامها وطرق المحافظة كما أمر. وتقتضي منهجية البحث لتحقيق الهدف أن يشتمل على أربعة فصول:

**الفصل الأول:** يناقش «مفهوم التخطيط البيئي والتلوث» للتعرف على تاريخ ومصادر التلوث وأسبابها الكثيرة والمتعددة.

**الفصل الثاني:** يناقش «التلوث البيئي والتشريع»، ويستعرض تاريخ القوانين والأنظمة التي تحكم التلوث وبعضاً من التوجهات العالمية المختلفة لبلدان العالم والقوانين والضوابط لتلك المشكلة. ثم يناقش البحث المأخذ العامة على هذه القوانين والضوابط، كونها من وضع الإنسان وتفتقر إلى السلطة التشريعية.

**الفصل الثالث:** يناقش «الأصول التشريعية للتخطيط البيئي في الشريعة الإسلامية» من خلال إبراز أصول الحقائق الكونية الإيمانية والثوابت الأساسية للخلق والكون من منظور الشريعة الإسلامية، التي تعتبر أساساً لاتخاذ قرارات وقوانين ونظم تحكم التصرفات البيئية.

**الفصل الرابع:** يناقش «الحقوق البيئية، مصادرها وضوابطها» وذلك من استقراء الأصول السابقة والتي تؤكد وجود حقوق منفعة من عناصر البيئة للإنسان. هذه الحقوق ليست مطلقة بل تترتب عليها واجبات المحافظة وعدم الإسراف والإساءة والإفساد بعناصر البيئة الأساسية للبيئة.

**الفصل الخامس:** يناقش «النتائج» يستنتج البحث مبادئ مبنية على أسس شرعية من شأنها وضع ضوابط تحكم طرق التصرف واستخدام عناصر البيئة المختلفة.

إن فهم هذه الثوابت الأساسية وما ينتج عنها من حقوق وواجبات بيئية وكذلك الضوابط التي تحكم هذه الحقوق والواجبات، يؤثر جذرياً في القواعد

## مجلة المحقق

والنظم والقوانين التي تحكم طرق التصرف في استخدام البيئة، وتوجيه صياغة قرارات التخطيط البيئية العامة والتنمية وغيرها.

وتجدر الإشارة إلى أن مناقشة بعض القوانين التشريعية للتخطيط البيئي والمحافظة عليها هو لفهم أفضل ما توصل إليه الإنسان بالعقل والمنطق من وسائل تنظيم إمكانيات الاستفادة من البيئة المحيطة به، ولا يقصد بذلك مقارنة تلك المفاهيم بمقاصد الشريعة الإسلامية وحقائقها الكونية التي يفترض التعرف عليها والعمل بمقتضاهما. فهي من دون شك أنساب وأفضل حل لتلك التي اعتمدت على اجتهاد الإنسان وفكرة، دون التمعن في فهم الحقائق الكونية التي وردت في التشريع الإلهي للكون والإنسان والبيئة.



## الفصل الأول

### التخطيط البيئي والتلوث

البيئة كلمة بسيطة تحمل معاني كثيرة، وقد يصعب تعريفها، فهي تعني في ظاهرها كل ما يحيط بالشيء وهذا المضمون يرجع إلى الشيء المحاط. ولكن هذا المفهوم أخذ اليوم معنى محدداً، مع أنه غير واضح وعام لأنّه يشمل الأشياء أو العناصر الملمسة والمحسوسة في المحيط المشترك لنا جميعاً، كالهواء والماء والفراغ والأرض والنبات، والحياة الفطرية<sup>(١)</sup>. كما عُرفت أيضاً بأنّها «كل ما يحيط بالإنسان، أي الإطار الذي يمارس فيه الإنسان حياته وأنشطته المختلفة، فهي تشكل الأرض التي نمشي عليها، والهواء الذي نتنفسه، والماء الذي هو أصل كل شيء حي»، وكل ما يحيط بنا من موجودات سواء أكانت كائنات حية أم جماداً<sup>(٢)</sup>. فمعنى البيئة إذن يشمل العناصر الأساسية للحياة، وهذا اللفظ يمكن أن يطلق على جميع مكونات الأرض وما يحيط بها كمصدر أو نظام متكامل للحياة.

إن التخطيط البيئي مفهوم حديث نسبياً ل مجالات التخطيط الوظيفية المعروفة. نشا إثر ظهور سلبيات التطور الحضاري والتكنولوجي الحديث وتفشيها. إلا أنه يربط جميع عناصر البيئة الطبيعية التي تكون المقومات الأولية الأساسية للحياة، وجميع معاني التخطيط الوظيفي ب المجالات المعروفة العمرانية، والاجتماعية، والاقتصادية. فالخطيط البيئي يشمل الكرة الأرضية كمصدر ونظام متكامل للحياة، في القارات، أو الدول، أو الأقاليم، أو الولايات، أو أجزاء منها. ويهدف هذا النوع من التخطيط إلى إيجاد أفضل الطرق والوسائل للعمل بأقل تأثير سلبي على البيئة قدر الإمكان<sup>(٣)</sup>. ولعل تحديد حجم المشكلات البيئية كبير جداً، إلا أن أهم العوامل التي ساهمت مباشرة

(١) أخذت بتصرف من 2P: Environmental Law

(٢) البيئة والإنسان في عالم جديد: ٧٠.

(٣) أخذت بتصرف من 213-212: Environmental Planning

بالتدور البيئي وبمهنة التخطيط هي التجمعات الحضرية. فتحولت المناطق الريفية الهدئة إلى مواطن سكانية عالية الكثافة، وانتشرت لاميل عديدة بفعل الإنسان، كما أن الأخطار العمرانية لم تكن ناتجة عن تغير الشكل العام للمدن، بل من الاحتياجات غير المحدودة للإنسان من الأرض والموارد الأخرى المستخدمة والمستخرجة منها<sup>(١)</sup>.

ولعل مساعدة التخطيط الوظيفي في التدور البيئي كانت غير مباشرة ومقصودة في معظم الأحيان، فكل مجال من مجالاته اهتمامات معينة، وتعتمد على أسس مختلفة، تهدف في مضمونها إلى تحسين الأوضاع المعيشية للإنسان وتحقيق أفضل مستوى من الرفاهية. فيسعى التخطيط العمراني إلى تطور المدن والأقاليم ونموها لتناسب الزيادة في أعداد السكان، ويوضع تنظيمات لاستخدامات الأراضي، آخذًا في الاعتبار جميع المتغيرات من وسائل النقل والمواصلات، وطرق تحسين الخدمات العامة وإيصالها لسكان تلك المدن أو القرى. كما يشمل تحسين الشكل العمراني للبيئة الحضرية والتي تشتمل نوعيات مختلفة من المباني التي يستخدمها الإنسان. وهذا أدى إلى تطوير المواد الخاصة بالبناء والمستخرجة أساساً من البيئة الطبيعية، وأخرى مصنعة من تركيبات صناعية. ويسعى التخطيط الاجتماعي إلى تحقيق أفضل مستوى من البيئة الاجتماعية للإنسان في المراكز والتجمعات الحضرية في المدن وغيرها من تعليم، وصحة، مما تسبب في زيادة الطلب على إنشاء المزيد من المباني، وضاعف الطلب على مواد البناء والترميم، وغيرها من المواد الاستهلاكية الأخرى كالأخشاب، وغيرها من المواد كالورق والبلاستيك التي أصبحت ضرورية لحياة الإنسان في المجتمع الحضري. أدى التجمع الحضري والتطور إلى مضاعفة الحاجة إلى إنتاج كميات أكبر من المواد، فكان التصنيع هو الإجابة التي تقابل الطلب المتزايد، وبدأ إنتاج المواد بما يسمى Mass Production، فتأسست قاعدة اقتصادية أخرى لتكون مصدراً من مصادر الرزق بعد الزراعة التي تعتبر من أقدم المهن التي عرفها الإنسان.

(١) أخذت بتصرف من Environmental Planning .207

## مملة المحقق

اهتم التخطيط الاقتصادي بتحسين مستوى المعيشة للناس باستحداث مصادر جديدة للدخل، وتوفير فرص عمل بديلة، وكذلك تطوير الموارد الطبيعية لتكون مصدراً للدخل. ونتج عن عمليات التصنيع مخلفات غير طبيعية أو عضوية بكميات كبيرة، نتيجة لخلط المواد الطبيعية بأخرى غير طبيعية. هذه المخلفات بجميع أشكالها وأنواعها لا تتحلل بسهولة وسرعة المواد العضوية الطبيعية، إضافة إلى انتشار غازات سامة تؤثر في الغلاف الجوي للأرض، وكذلك الحياة على الكره الأرضية بوجه عام.

وقد ساهمت جميع مجالات التخطيط الوظيفية المعروفة في إحداث تغيرات في البيئة الطبيعية كنتيجة عكسية وغير مباشرة لاستخدامات الارضي، أو ازدياد الكثافات السكانية الحضرية وكثرة مخلفاتها وتنوعها، واستخدام الموارد الطبيعية إلى أقصى حد. يتضح هذا أولاً من اعتماد الإنسان كلياً في جميع خططه على المصادر الموجودة في البيئة الطبيعية (الأرض ومواردها) لتكيف بيئته. ثانياً: تطور طرق ووسائل التصنيع لاستخراج واستخدام المواد من البيئة الطبيعية بلغت اليوم حداً أثراً سلبياً على التكوين البيولوجي، والإيكولوجي للبيئة الطبيعية، والذي عرف اليوم باسم التلوث البيئي. فالتلويث البيئي أثر سلبياً على اختلاف أشكاله ومستوياته الناتج عن الغازات التي تطلقها السيارات والمصانع، أو النفايات الكيميائية السامة التي تدفن في الأرض أو ترمى في البحار والأنهار على مصادر الحياة الأساسية الطبيعية مهدداً بذلك استمرارية الحياة على الأرض بوجه عام. ثالثاً: سوء استغلال واستنزاف الموارد الطبيعية، مثل قطع الغابات، والصيد العشوائي في الحياة البرية والبحرية أدى إلى انقراض الكثير من الحيوانات البرية، والنباتات، والغابات، والتي تكون التوازن الطبيعي كما أراده الله سبحانه وتعالى. فقد أثرت هذه التصرفات بشكل أو بآخر في الحياة الفطرية عامة وعلى الإنسان بوجه خاص مما هدد صحة البيئة والمجتمع وسلامتها بالخطر. بلغت هذه الآثار حد التشويه بعامات مختلفة في بعض حالات الأطفال حديثي الولادة، وكذلك نقص في تكوين بعض أعضاء الجسم أو عدم اكتمال تَحْلُّق بعض الأعضاء الأخرى، ومنها أيضاً ما قد يتسبب في كثير

من الأمراض المستعصية، مثل السرطان. فقد أثبتت بعض التجارب والابحاث التي اجرتها مجموعة من العلماء في ثلاثة دول هي: أمريكا، وبولندا، والسويد أن هناك علاقة قوية مباشرة بين التلوث والسرطان<sup>(١)</sup>. كما أن ارتفاع درجات حرارة الأرض قد يتسبب في بعض الأوبئة مثل: الملاريا والكولييرا والحمى الروماتزمية والحمى الصفراء وأوبئة أخرى<sup>(٢)</sup>. هذا الارتفاع هو نتيجة لقطع الغابات المباشر وغير المباشر والذي يؤدي إلى قلة استهلاك ثاني أكسيد الكربون في الهواء الذي يحدث ثقباً في طبقة الأوزون أو ما يسمى «سقف الأرض» وكلما ازدادت نسبته تعرضت الأرض إلى أشعة الشمس فوق البنفسجية الضارة فترفع من حرارة الجو.

وإن كان البعض يرى أن العلاقة بين التلوث الحاصل اليوم وهذه الأمراض غير واضحة تماماً، وأن الصلة بينهما لم تؤكَد قطعياً طبياً أو علمياً إلى الآن، فذلك يثير السؤال التالي: لماذا تتضخم مشكلة تفشي الأمراض جلية في الأماكن التي تعتبر أكثر المناطق تلوثاً عن غيرها؟ ثم وإن وجدت مثل هذه الأضرار سابقاً فإنها لم تكن بالقدر والكم الذي هي عليه اليوم. فظاهرة الأطفال الذين يولدون مشوهين أو غير مكتعلين في بعض مناطق العالم وخاصة في المناطق التي انتشر بها التلوث بجميع صوره دليل واضح على العلاقة بين التلوث البيئي والأضرار الخطرة اللاحقة بالإنسان.

هذه النتائج السلبية تنم عن عدم فهم وإدراك للقصد الأساسي الذي خلقت من أجله العناصر الأساسية الطبيعية للحياة، وابتعد الكثير عن استقصاء حقيقة أوامر الله وتشريعاته قبل الشروع في الأعمال التي تخصل المصالح الدنيوية، وكذا تمثل العمل بعدم فهم الإنسان لا أوامر الله، فتسبب الإنسان لنفسه بما يعانيه العالم اليوم من مشكلات بيئية. لذا، تجسد العمل بعدم المبالاة بالحقوق التي منحها الخالق سبحانه وتعالى للإنسان في استخدام المصادر المسخرة له والاستفادة منها، وكذلك الواجبات المترتبة عليه.

(١) منير البيئة، المجلد ٦، العدد ٢، ١٩٩٢ م.

(٢) منير البيئة، المجلد ٦، العدد ٢، ١٩٩٢ م.

# مجلة الحقوق

إن التطور التكنولوجي الصناعي في العالم إضافة إلى ما حققه من إيجابيات في راحة الإنسان ورفاهيته وتطوره تسبب في كثير من السلبيات نتيجة لعدة عوامل:

- ١ - عدم وجود قانون واضح لاستخدام البيئة، وللخطيط البيئي السليم، وبالتالي لحماية البيئة.
- ٢ - سوء فهم وتقدير لأهمية عناصر البيئة للحياة.
- ٣ - مدى صلاحية الإنسان وقدرته على الاستفادة منها واستنفاد طاقاتها واستغلالها.
- ٤ - الرغبة الملحة في التنمية الاقتصادية، والتطور الصناعي والتكنولوجي الحديث.
- ٥ - سباق التطور والمنافسة للحاق بالدول المتقدمة صناعياً وتكنولوجياً المزروج بالرغبة في تحقيق أعلى مستوى من الفوائد المادية، أنسى الكثير من المنافسين أن هذه المصادر محدودة، وأنساهم أيضاً التفكير في الأجيال القادمة من البشر.

وإن كان عدم وجود قوانين بيئية يعبر عن وجود فجوة علمية حقيقة في قوانين وقواعد يرتكز عليها التخطيط البيئي السليم، فوجود مثل هذه القوانين أصبح ضرورياً جداً على المستوى المحلي، والدولي، والعالمي. لذا، ستتم مناقشة القوانين البيئية الخاصة بالتلوث لمعرفة علاقتها وتأثيرها في التخطيط البيئي.

## الفصل الثاني التلوث البيئي والتشريع

بدأ التوجه لوضع حد وضوابط وقوانين إثر تفاقم مشكلة التلوث في دول العالم وبخاصة الدول الصناعية. وكانت هناك توجهات أخرى على المستوى الدولي والعالمي، وغيرها من البحوث الأكاديمية النظرية. يتم استعراض البعض منها للتعرف على مصادرها الأساسية، ومفهومها العام، وتطورها التاريخي، والذي يعكس أهمية البيئة للحياة البشرية عبر العصور التاريخية والتطور الحيوي للبشر على كوكب الأرض.

ويصعب تحديد أوائل القوانين التشريعية البيئية في العصر الحديث، إلا أن هناك الكثير من الدلائل على أنه يرجع إلى بدايات التطور الصناعي والتكنولوجي. إذ بدأت الدول المتقدمة حضارياً وصناعياً بإدراك خطورة النفايات الناتجة عن التجمعات الحضرية في المدن الأخرى الخاصة بمخلفات التصنيع وأثر ذلك على البيئة الطبيعية. ففي بداية الستينات كان Rechel Carson من أوائل من كتب وحذر من المساوئ الخطيرة للتقدم التكنولوجي في كتابه «الربيع الصامت» ١٩٦٢م، Silent Spring، والذي أشار إلى تقبل الإنسان لسلبيات التصنيع كضررية للتطور.

ويرجع تاريخ قوانين الحد من التلوث البيئي والتي بدأت في أغلب الأحيان بالمحافظة على مصادر المياه من التلوث، إلى القرون الوسطى وعصر القوانين الطبيعية (Natural Law) في أوروبا، ولتراث القانوني الشرعي الإغريقي الذي يرى أن الهواء، والماء الجاري، والبحر، وبالتالي السواحل هي عامة للجميع<sup>(١)</sup>. ثم تطورت هذه القوانين إلى مبادئ العهدة والودائع العامة Public Trust Doctrine والتي تعود إلى القوانين الرومانية للملكيات العامة، وبعض نصوص أو وثائق البراءة العظمى Magna Car'ta or Charta<sup>(٢)</sup> من

(١) .763P :The Public Trust Tidal In Tidal Areas

(٢) .186-185 PP :Leberaring the Public Trust Doctrine

# مملة الحقوق

يوحنا ملك إنجلترا اعترافاً منه بحقوق النيلاء والكنيسة، والأحرار من رعيته سنة ١٢١٥م. واقتصرت هذه الوثائق على حقوق الارتفاع في المياه الصالحة للملاحة، والأنهار لأغراض الصيد وغيرها. ثم تطورت نظرية الودائع العامة Public trust Theory حقوق الارتفاع لل العامة واكتشاف صفات جديدة للاستخدامات المتعددة للمجتمع<sup>(١)</sup>. غير أن هذه المبادئ والمفاهيم النظرية خارجة عن إطار القوانين العامة Common Law. الحديثة المعمول بها في العصر الحديث في كل من الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا.

وقد تطورت القوانين العامة Common Law في العصر الحديث كنتيجة للغزو النورماني لإنجلترا في القرن الحادي عشر والذي نشأت عنه أحكام لحل الخلافات وفض النزاعات حول سوء استخدام الأرضي. إن تطور قوانين حماية البيئة لم يكن في حقيقة الأمر من ضمن القوانين العامة والإدارية، وإنما تطورت كنتيجة لقوانين حماية الأموال الخاصة من الأضرار الناتجة عن سوء الاستخدام. لذا، فهي نظام نشأ بمحض المصادفة وأصبح فيما بعد جهازاً لحماية البيئة. فالقانون العام فيما يختص بالآحوال الشخصية، أحكام الإضرار، "Tort" وأحكام العقود "Contract" قامت بدورها بحماية البيئة من خلال التحكم في استخدام الأرضي بدلاً من البيئة<sup>(٢)</sup>.

ويرجع الاهتمام بالبيئة في بريطانيا إلى منتصف القرن التاسع عشر حيث شرعت أول علامة أو منارة في صياغة قانون صحة البيئة وسلامة المجتمع في ١٨٧٥م. تلا ذلك عدة قرارات وقوانين بصيغ أخرى أهمها منع تلوث الانهار ١٨٧٦م. وفي عام ١٩٧٤م صدرت مادة خاصة تنص على التحكم وضبط التلوث، تعتبر وليدة العصر الحديث اهتممت خصيصاً بالتحكم في التلوث. غير أنها لا تنص على تلوث الهواء. وقوانين حماية البيئة ١٩٩٠م تحتوي معظم نصوصها على تلوث الهواء من المصادر المستقرة، وإدارة المخلفات والتصريف

(١) أخذت بتصرف من .765 P :The Public Trust Tidal In Tidal Area

(٢) أخذت بصرف من .129-128 PP :Environmental Law

فيها، والتحكم في معظم مصادر التلوث المتوقعة، والتخلص من الفضلات وغيرها من المواد والنحومن العامة<sup>(١)</sup>.

كذلك الحال في نشأة القوانين البيئية في أمريكا، فقد تطورت في ظل أحكام القوانين العامة الخاصة بالأملاك Property Law التي اهتمت بالحقوق الخاصة بملكية الأرض، وبعض الواجبات المترتبة عليها والتي تعود للبيئة. وكذلك أحكام القانون العام الخاصة بالإضرار Tort الذي يهتم بالتحذير القانوني من الإضرار والذي يتخد إجراء قانونياً بشأنه لحل مشكلاته. وكذلك أحكام القانون الإداري Administrative Law الذي يوضح الحقوق والواجبات العامة للإداريين المسؤولين عن البيئة والمعاملين مع عناصرها. وكذلك أحكام القانون الدستورية Constitutional Law الذي يهتم بالمبادئ والقيم التي هي مصدر أساس التشريع التي قد تضع حدوداً على الأعمال، وكذلك شرح القوانين والآحكام العامة وتأويلها وكتابتها<sup>(٢)</sup>.

ونشأت قوانين حماية البيئة في أمريكا متأخرة إلى حد كبير عن مثيلاتها في بريطانيا. إذ كان أول برنامج يتعلق بالمحافظة والترفيه الخاص باستخدام الأرضي في الثلاثينيات 1930م. وقانون المحافظة على الأرض والماء في 1963م. واهتم الرئيس جونسون بالمحافظة على الموارد الطبيعية بسعى من الحكومة الفيدرالية، وكذلك الولايات، وعلى الصعيد المحلي نتج عنها العديد من القوانين الخاصة بحماية البيئة والحياة الفطرية، وتحسين الطرق السريعة وتجميلها، وغيرها التي كان لها أثر كبير في توعية المجتمع بالطبيعة والبيئة الطبيعية. وحظيت إدارة كل من الرئيس كينيدي، وجونسون بدعم الشعب في مسيرة الحفاظ على البيئة الطبيعية، والجمالية، ولم تكن قراراتها تتعارض كثيراً معصالح الاقتصادية. وفي نهاية ذلك العقد ازداد الطلب على قوانين بيئية واعية. نتجت عنها قوانين نوعية الماء 1970م، وقانون نوعية الهواء 1969م، ثم تعديل وإضافة لقانون نوعية الماء 1972م، وأهمها قانون السياسة البيئية

(١) أخذت بتصرف من Environmental Law : PP-11-6.

(٢) أخذت بتصرف من Legal Foundations Of Environmental Planning : PP-3-2.

١٩٧٠م، أصدرت كلها في عهد الرئيس نيكسون، بطلب من الشعب. واتكملت الحركة البيئية في عهد الرئيس كارتر ببرامج المناطق التاريخية، وما حوتة من استخدام للأراضي، وسياسات التوسيع العمراني<sup>(١)</sup>.

واحتوى قانون نظافة الهواء Clean Air Act ١٩٧٠م على عدة فصول، أوضحت المادة ١٠٨ منه مهام المكلفين بهذه المهمة، التي منها مراجعة ومراقبة وملاحظة كل ما من شأنه التسبب في التأثير سلبياً في صحة البيئة وسلامة المجتمع بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. على أن يكون هذا العمل دورياً ومنتظماً مع الملاحظة الدائمة للأحوال الجوية والعوامل المناخية. كما أن مهام المسؤولين تشمل إصدار مواصفات عامة وخاصة لنوعية الهواء، بعد مراجعة الجهات المتخصصة، والجهات الفيدرالية. كما يتوجب إبلاغ الجهات الرسمية وإطلاعها على المعلومات المتعلقة بتكنولوجيا وتكليف ضبط نفث الملوثات للهواء<sup>(٢)</sup>.

وقد أصدر مجلس الشيوخ الأمريكي قانون نظافة المياه ١٩٧٢م الذي يعتبر من أهم البرامج للقضاء على تلوث المياه في أمريكا، ومن أهدافه الرئيسة ما يلي:

- ١ - القضاء على قذف الملوثات في المياه الصالحة للملاحة بحلول عام ١٩٨٥م.
- ٢ - الوصول إلى أهداف مؤقتة عالية النوعية للمياه لحماية الأسماك، والترفيه في عام ١٩٨٣م، (والمسماة بمقاييس الصيد والسباحة).
- ٣ - منع وحظر رمي الملوثات السامة.
- ٤ - إنشاء أعمال معالجة الفضلات الخاصة.
- ٥ - تطوير إدارة معالجة الفضلات بوسائل التخطيط على نطاق واسع.
- ٦ - تطوير التكنولوجيا التي من شأنها القضاء على التلوث.

(١) أخذت بتصريف من 208 :Environmental Planning .

(٢) أخذت بتصريف من 187-186 PP :Legal Foundations Of Environmental Planning .

وتم العمل على الخطط الالزمة والبدء بتنفيذها وتوفير ما يلزمها من إمكانيات بشرية ومالية<sup>(١)</sup>.

ورغم أن هذه القوانين تحمل بين طياتها معانٍ مختلفة ونبيلة لتحافظ على البيئة ومكوناتها، فهناك انتقادات حول القوانين البيئية في كل من أمريكا وبريطانيا. فهناك عدم وضوح في الحقوق البيئية، واختلاطها بعدم وضوح الحقوق الشخصية. ولما كانت الوظيفة الأساسية للقانون هي حماية الممتلكات الخاصة والمصالح في الأرض بدلاً من حماية الحقوق البيئية، و كنتيجة لهذا فإن الشواهد والدоказع التي تحكم القرار لأخذ الخطوات الالزمة ضد الملوثين كانت شخصية. وإن اهتمام المُدعى المحتمل يكون دائمًا منصبًا على اعتدال أو انتظام مصالحه لما قد حصل له من أضرار مادية أو معنوية تمنعه من الاستمتاع باملاكه. وتفرض حماية البيئة عدداً من الأمور يجب أن تؤخذ في الحسبان. وأحياناً تكون مصالح الإنسان مخالفة لمصالح البيئة. مثلاً، من الممكن الحصول على تصريح ارتفاع وتسهيل لعملية تلوث النهر، ورغم اختلاف وجهات النظر تجاه هذه العملية وأنها في مصلحة البيئة، إلا أنه أحياناً وفي ظروف خاصة يسعى القانون لحماية الحقوق والأملاك والمصالح الخاصة.

إن السماح بالتلويث بكميات يتفق عليها، وعدم منع التلوث تماماً، يعني تطور قوانين حماية البيئة ضمن إطار القوانين العامة على أساس ضبط التلوث، عن طريق المقاييس والمعايير لسلامة النوعية البيئية. هذه المعايير تعمل بنظام محدد يسمح ببيث أو قذف أو تسرب كمية معينة من الملوثات للبيئة، وتراقب هذه العملية بأجهزة قياسية ضابطة لكمية الملوثات المنبعثة. هذه الحدود تسمح ببساطة التحكم وملاحظة مقدار التجاوز وتفنته، وكذلك إمكانية الحصول على التسهيلات الالزمة لأي نوع من الملوثات.

غير أن هذه الضوابط تعاني من متناقضات منها ما يناقشه كل من Ball and Bell بقولهم «إن عدم توافق مبادئ القانون العام مع القوانين القياسية

(١) أخذت بتصرف من 318-319 PP :Legal Foundations Of Environmental Planning

الضابطة لكميات التلوث. حيث يعتمد القانون العام على مواصفات ومقاييس غير منضبطة تماماً وغير متعلقة بالأرقام. وفي خضم المحاولات لتعديل المصالح المتنافسة والمتضاربة ينظر القانون العام إلى مدى معقولية العمل بدلاً من منعه. ومن الطبيعي أن يكون ما هو معقول معتمداً على الأحوال والظروف في البيئة بكل قضية، وصيانة العدل والموازين يعني عدم تشابه النتائج في الحالتين أو قضيتيين. فمثلاً قانون ضبط إقلاق الراحة والإزعاج يمكن أن يعرف على أنه التدخل غير المعقول في الاستخدام المعقول للاستمتاع بالأرض. فهنا تطرح عدة أسئلة نفسها، وهي: ما الاستخدامات المعقولة، أو اللامعقولة؟ هذه الأسئلة وغيرها تحدد درجة عدم التأكيد للمبيئة بإقلاق الراحة الشخصية لاتخاذ الإجراءات المناسبة لها<sup>(١)</sup>.

لذا، نجد أن قوانين حماية البيئة وإن كانت بسيطة في بداياتها إلا أنها تطورت بتطور الإنسان وتغيرت بتغير ظروف نظام الحياة على الأرض. وقد بدأ العالم يدرك في الوقت الحاضر ما يتعرض له من كوارث ومشكلات بيئية مختلفة إزاء سلبيات التصنيع والإسراف في استخدام ثروات الأرض، والإساءة الفادحة لها على الأرض من خيرات. وببدأ العمل الجماعي العالمي للمحافظة على البيئة. فقد حظيت البيئة مؤخراً باهتمام كبير في مجال القانون الدولي وخاصة بعد مؤتمر ستوكهولم ١٩٧٢م الذي يعتبر أحد أهم المصادر للقانون الدولي للبيئة والذي تلاه مؤتمر ريو دي جينيرو ١٩٩٢م حيث أولاه المجتمع الدولي أهمية خاصة، واستهدف إقامة مشاركة عالمية جديدة ومتعددة، عن طريق إيجاد مستويات جديدة للتعاون بين الدول وقطاعات المجتمع الرئيسية والشعوب والذي يعمل على عقد اتفاقيات دولية تحترم مصالح المجتمع وتتوفر الحماية والسلامة البيئية والنظام البيئي والإنمائي العالمي. وحيث تم إعلان المبادئ الأساسية للنظام البيئي العالمي الجديد الذي يجب الاتفاق عليها من قبل جميع الدول المشاركة، في صيغة المعايدة المتعلقة باتفاقية التغير المناخي أو

(١) أخذت بتصرف من Environmental Law: 129 PP.

ما يسمى بالأجندة (٢١) متمثلة في ٦٠٠ صفحة. وتمت مناقشة المبادئ الأساسية للقانون الدولي للبيئة، والتنمية، والذي كان الإنسان محوراً لهذا النقاش. وتحث هذه المبادئ على استخدام عناصر البيئة بطريقة غير مدمرة، والتخفيض من النفايات الضارة بالبيئة للمحافظة على التنوع البيولوجي. وتدعوا إلى تعاون الدول بروح من المشاركة العالمية في حفظ وحماية واسترداد صحة وسلامة النظام الإيكولوجي للأرض (مبدأ ٧). وأن تنسن الدول تشريعات فعالة بشأن البيئة التي تعكس المعايير البيئية والأهداف والأولويات الإدارية على السباق البيئي والإنمائي الذي ينطبق عليه (مبدأ ١١). غير أن هذه المبادئ عامة وغير مقيدة بأي شكل من الأشكال لعملية التلوث بصورة المختلفة.

وهناك العديد من الاقتراحات النظرية المتعلقة بنظم حماية البيئة وقوانينها. منها ما يفرض عقوبات على المتعدين على البيئة. وتتلخص العقوبات في ضرائب مالية تفرض على الملوثين لصالح المتضررين. غير أن هذه الضرائب والعقوبات لم تردع البعض عن التوقف، أو التقليل من حجم أو كمية ما يحدثه من أضرار، إضافة إلى أن هذه القوانين لا توضح الكيفية التي يتم بها تحديد مقدار التعويض عن الإضرار وخاصة تلوث الهواء، وتشقق طبقة الأوزون، ويصعب أيضاً تحديد حجم الضرر الناتج عن ذلك، وكذلك تحديد من المستحقين للتعويض في مثل هذه الحالات.

وقدم البروفسور جيري بالمر<sup>(١)</sup> دراسة تدعو بشجاعة وجرأة الإدارة السياسية إلى الاتفاق بالإجماع *Agreement by consensus* على وضع قوانين واتخاذ قرارات ضرورية وحاسمة بشأن حماية البيئة وذلك عن طريق الأمم المتحدة والتي يتحتم عليها استحداث إدارة جديدة متخصصة لدراسة المعايير الازمة لرراقبة الانقياد للأنظمة والمعايير وكذلك حل الخلافات الناشئة عن التلوث. وإن لم يتم التوصل إلى طريقة مثل لقانون دولي للبيئة فإن التقدم والتطور المستقبلي سيأخذ سلوكاً جزئياً، غير منتظم وعشائرياً. وأن عدم أخذ

(١) أخذت بتصريف من *New Ways to Make International Environmental Law*

الخطوات الازمة للوضع الحالي للبيئة سيؤدي إلى كارثة بيئية عالمية، فمن الأولى والأجدى البدء من الآن.

وتشير الدكتورة بدرية العوضي إلى التشريعات البيئية في دول الخليج والتي تتطلب تدخل المشرع في هذه الدول لتطوير القوانين البيئية القائمة والقوانين المتعلقة بالإدارة البيئية من خلال الحد من معوقات الإدارة لتشمل وتواكب التطور والنمو الصناعي والعمري، وتوسيع مفهوم الأمن القومي ليشمل الأمن البيئي من خلال المحافظة على الموارد الطبيعية، ونشر المعلومات والوعي البيئي، وتعديل النصوص البيئية في البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩م، وتغير المفاهيم السائدة بشأن العلاقة بين السلام والبيئة، والمطالبة بتدريس القانون الدولي البيئي في البرامج التعليمية العسكرية<sup>(١)</sup>.

إن هذه الوسائل تحمل في طياتها نواحي إنسانية وأخلاقية ترتكز على الطرق التي يمكن من خلالها زيادة الوعي للمحافظة على البيئة، والعمل الجماعي العالمي لمواجهة التدهور البيئي، فهي تفتقر إلى معرفة حقيقة ما حُلقت البيئة من أجله والأصول الأساسية للتعامل معها وطرق استخدامها، كما أنها لا تخصل التخطيط البيئي الذي يفترض أن يكون عليها للعمل البيئي المشترك، بوضع حدود وضوابط للتخطيط البيئي والأسس التي يمكن التعامل بها مع البيئة، فمن الأولى البدء بالنظر في أصول الأحكام المتعلقة بالبيئة.

(١) العوضي، ١٥٣، ١٩٩٢، ١٥٥-١٥٦.

## الفصل الثالث

### من الأصول التشريعية للتخطيط البيئي في الإسلام

وردت أصول التشريع البيئي العامة في الإسلام في سياق آيات القرآن الكريم لحقائق الكون والتي شملت جميع مجالات الحياة الإنسانية كما شرعها الله سبحانه وتعالى لعباده. من جملة هذه الأصول ثمانية أصول ومفاهيم وحقائق كونية إيمانية شرعها الخالق سبحانه وتعالى، ذات علاقة وثيقة بالبيئة وطرق التعامل معها. فهناك الكونية لتعلقها بأمور الكون والحياة، والإيمانية لوجوب الإيمان بها والعمل بمقتضاها وهي:

الأول: أن الله سبحانه هو الخالق المصور لهذا الكون بما في ذلك المصادر الطبيعية، الأرض، والماء، والهواء.

الثاني: أنه سبحانه المالك المتصف في هذا الكون.

الثالث: أنه عز وجل استخلف الإنسان على هذه الأرض.

الرابع: أنه سبحانه سخر جميع العناصر الضرورية للحياة وذللها للإنسان من غير حول له، ولا قوة.

الخامس: أنه تعالى أحل الانتفاع بهذه المخلوقات.

السادس: أن الله سبحانه نهى عن الإساءة والإفساد بوجه عام فيما أحل الانتفاع به من هذه العناصر واستخدامها، وهذا من مقاصد الشريعة الإسلامية الأساسية. حيث إن الانتفاع مقصور على ما منحه الله سبحانه للإنسان من قدرات لينتفع بخيراتها ويكتفي حاجاته الدنيوية ليعيش محاطاً بجميع ضروريات العيش على هذه الأرض.

السابع: الجزء لتجاوز حدود الانتفاع بالنعم بالإسراف أو الإساءة والإفساد.

الثامن: وجوب شكر الله على نعمه لضمان استمراريتها.

وهذه المبادئ تفيد بأن الأرض بكل ما تحتويه من خيرات وما يحيط بها من هواء هي مسخة لمنفعة الإنسان وهي من أهم ضروريات الحياة. فالأرض ضرورية لبقاء الإنسان ليعيش منها وعليها وليس مختلف ذريته من بعده. وكذلك الماء حيث يقول المولى عز وجل ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍ﴾. فالماء ليس ضروريًا لبقاء الإنسان فقط بل لجميع الكائنات من نبات وحيوان وما أيضًا من تسخير الله سبحانه للإنسان لتكون القوت الذي يعيش منه. وهناك أيضًا الهواء الذي هو المصدر الطبيعي الثالث للحياة في هذه الدنيا. فمن دونه يختنق الإنسان وي فقد الحياة. كل هذه المصادر تمثل الضروريات الأساسية لحياة الإنسان وجميع الكائنات الأخرى على هذه الأرض وجميعها مسخة من قبل الله سبحانه لخدمة الإنسان ومنفعته.

### الأول: الخالق هو الله

إن عناصر الحياة الطبيعية الأساسية وغيرها هي أولاً وأخيراً من صنع الخالق عز وجل كما دل على ذلك قوله تعالى في محكم كتابه ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخَلَقِ الْمُتَّكِلِّ فِي النَّهَارِ وَالظَّلَلِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَاحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّياحِ وَالسَّحَابِ الْمَسْخَرِ بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لِآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقُلُونَ﴾<sup>(١)</sup>. وغيرها من الآيات تدل على أن الله سبحانه هو الخالق المصور لهذه الأشياء. وهي أيضًا دليل واضح على توحده سبحانه في بناء هذا العالم العجيب وصناعته وتسخير أمره<sup>(٢)</sup>. قوله تعالى ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مُتَّلِهِنَ﴾<sup>(٣)</sup>. قوله سبحانه ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكَفِيلٌ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة البقرة: آية ١٦٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ج ١، ١٢٩.

(٣) سورة الطلاق: آية ١٢.

(٤) سورة الزمر: آية ٦٢.

## الثاني: المالك هو الله

فلكما أنه سبحانه المنفرد بالخلق فهو أيضاً سبحانه ينفرد وحده بملكه والتصريف فيما خلق كما جاء في قوله تعالى «لله ما في السموات وما في الأرض»<sup>(١)</sup>. «خلقًا وملكاً» وكل محتاج إلى تدبيره وإنقانه. و«أن الله لهو الغني الحميد» فلا يحتاج إلى شيء وهو المحمود في كل حال<sup>(٢)</sup>. وقوله تعالى «لله ما في السموات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الشري»<sup>(٣)</sup>. وقوله تعالى «لله ملك السموات والأرض يخلق ما يشاء»<sup>(٤)</sup>. وقوله تعالى «وتبارك الذي له ملك السموات والأرض وما بينهما»<sup>(٥)</sup>. وقوله تعالى «الذي له ملك السموات والأرض ولم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك»<sup>(٦)</sup>. فهذه الآيات وغيرها في القرآن تدل دلالة شاملة على ملكية الله سبحانه وتعالى لجميع ما خلق في السموات والأرض وما بينهما دلالة عامة شاملة ليس فيها أي منازع ولا شريك.

## الثالث: الاستخلاف على الأرض

فقد استخلف سبحانه وتعالى عباده على هذه الأرض، وذلك في قوله تعالى «وإذ قال رب الملائكة إني جاعل في الأرض خليفة»<sup>(٧)</sup>. «والمعنى بال الخليفة هنا - في قول ابن مسعود وابن عباس وجميع أهل التأويل - آدم عليه السلام، وهو خليفة الله في إمضاء أحكامه وأوامره لأنه أول رسول إلى الأرض،... وكان رسولاً إلى ولده...»<sup>(٨)</sup> وقوله تعالى «وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا

(١) سورة الحج: آية ٦٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ج ١٢-٦٢.

(٣) سورة طه: آية ٦.

(٤) سورة الشورى: آية ٤٩.

(٥) سورة الزخرف: آية ٨٥.

(٦) سورة الفرقان: آية ٢.

(٧) سورة البقرة: آية ٣٠.

(٨) الجامع لأحكام القرآن: ج ١-١٨٢.

الصالحتات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم<sup>(١)</sup>. إن المقصود والمراد والهدف من استخلاف الله للإنسان في الأرض هو ليبلوونا أينما أحسن عملاً كما جاء في قوله تعالى ﴿الذِّي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيُبَلُوْكُمْ أَيْكُمْ أَحَسَنَ عَمَلًا﴾<sup>(٢)</sup>. وقوله تعالى ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرْكُمْ فِيهَا﴾<sup>(٣)</sup>. فحقيقة الاستخلاف هي لإعمار الأرض والإصلاح، وعلى هذا فالاستخلاف لم يكن مطلقاً للتصرف البشري بل وضعت له الضوابط التي تحكم تصرف العباد.

## الرابع: التسخير للإنسان

سخر الله سبحانه هذه الكائنات ومنها العناصر الأساسية الثلاثة التي هي مجال هذا البحث وذلك لخدمة الإنسان ومساعدته على العيش فيقول تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي يَرْسِلُ الرِّيحَ بِشْرًا بَيْنَ يَدِي رَحْمَتِهِ﴾<sup>(٤)</sup>. وقوله ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لِوَاقْتٍ فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَاسْقَيْنَاكُمْ مِّنْهُ﴾<sup>(٥)</sup>. ويقول جل شأنه في تسخيره للماء ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْثُمُرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسُخْرَةً لَكُمْ الْفَلَكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسُخْرَةً لَكُمْ الْأَنْهَارِ﴾<sup>(٦)</sup>، وسخر لكم الشمس والقمر دائمين وسخر لكم الليل والنهر<sup>(٧)</sup>، وأتاكتم من كل ما سالتعموه وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لغفلوم كفار<sup>(٨)</sup>. وقوله سبحانه ﴿وَهُوَ الَّذِي سُخْرَةً لَكُمُ الْبَحْرُ لِتَأْكِلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيفًا، وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَلَيَّةً تَبْسُونُهَا وَتَرَى الْفَلَكَ مُواخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾<sup>(٩)</sup>. وقوله تعالى في تسخيره لما في السماء والأرض ﴿أَلمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ

(١) سورة النور: آية ٥٥.

(٢) سورة الملك: آية ٢.

(٣) سورة هود: آية ٦١.

(٤) سورة الأعراف: آية ٥٧.

(٥) سورة الحجر: آية ٢٢.

(٦) سورة إبراهيم: آيات ٣٤-٣٢.

(٧) سورة النحل: آية ١٤.

سخر لكم ما في السموات وما في الأرض<sup>(١)</sup>. قوله «وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميماً منه»<sup>(٢)</sup>.

هذه الآيات الكريمة وغيرها كثيرة في القرآن الكريم تدل على أن الله سبحانه وتعالى سخر هذه المخلوقات والكائنات دلالة على إسباغ نعمه سبحانه في المقام الأول على عباده، ثم رحمته سبحانه بعباده وتقديره لعيشهم و حاجاتهم على هذه الأرض، حيث إنهم ضعفاء لا يقدرون على العيش من دون هذه الأشياء فسخرها لهم كي يستفيدوا منها ويكسبوا أقواتهم ولتداول المصالح فيما بينهم. يقول ابن كثير رحمة الله تعالى يعدد نعمه على خلقه بأن الله خلق لهم السموات سقفاً محفوظاً والأرض فراشاً وأنزل من السماء ماء فأخرج به أزواجاً من نبات شتى، ما بين ثمار وزروع مختلفة الألوان والأشكال والطعوم والروائح والمنافع. إلى قوله تعالى وأتاك من كل ما سألتموه يعني «هيا لكم كل ما تحتاجون إليه في جميع أحوالكم مما تسائلونه بحالكم وما لكم»<sup>(٣)</sup>. ويقول سيد قطب في تفسير هذه الآيات «إن الإعجاز الذي تتناسق فيه كل لمسة وكل خط وكل لون في مشهد الكون ومعرض الآلاء. أفل هذا مسخر للإنسان؟ أفل هذا الكون مسخر لذلك المخلوق الصغير؟»<sup>(٤)</sup>.

## الخامس: إحلال الانتفاع بما خلق الله

ورد ذلك في قوله تعالى «يَا يَاهَا النَّاسُ كُلُوا مَا فِي الْأَرْضِ حَلَالاً طَيِّبَاتٍ»<sup>(٥)</sup>. هذه الآية وغيرها تدل على الأمر بالتمتع بالطيبات... وقد الاستعمال بالنعم المحسوطة في الأرض لتمتعات العباد التي ذكرت المنة بها<sup>(٦)</sup>. فخلق ما في

(١) سورة لقمان: آية ٢٠.

(٢) سورة الجاثية: آية ١٢.

(٣) تفسير ابن كثير ٧٧٤ هـ ٤٢٩.

(٤) في ظلال القرآن: ٤، ٦، ٢١٠٦-٢١٠٨.

(٥) سورة البقرة: آية ١٦٨.

(٦) المواقف: ج ١-٨١.

الارض للانتفاع به، ولا يصح الانتفاع به إلا إذا كان مباحاً، ولهذا تشير الآيات قوله تعالى «احلت لكم بقية الأنعام»<sup>(١)</sup>. وقوله تعالى «وأحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم ولسيارتهم»<sup>(٢)</sup>. وقوله تعالى «قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق»<sup>(٣)</sup>.

يقول الإمام القرطبي رحمه الله تعالى «استدل من قال إن أصل الأشياء التي ينتفع بها الإباحة»<sup>(٤)</sup> بقوله تعالى «هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات وهو بكل شيء عليم»<sup>(٥)</sup>.

وقوله «وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميماً منه»<sup>(٦)</sup>. فهذه الآيات تدل على أن كل ما خلقه الله يكون مباحاً دليلاً يثبت له. ويضيف الإمام القرطبي أن الصحيح في معنى (خلق لكم ما في الأرض جميماً) هو الاعتبار وإن قيل أن معنى «لكم» يقصد به الانتفاع أي لتنتفعوا بجميع ذلك، فالمراد بالانتفاع هو الاعتبار<sup>(٧)</sup>. وهذا يعني «إدراك حكمة الله تبارك وتعالى في كل موجود خلقه، إذ لم تخلق الأشياء عبثاً وإنما لحكمة، وتحت الحكمة مقصود، وذلك المقصود هو المحبوب»<sup>(٨)</sup>. والمحبوب هنا هو المنفعة الحاصلة من هذا الموجود أو المخلوق، والمنفعة حاصلة لأن الله تعالى سخر الشيء نفسه (المخلوق) ويسّر الانتفاع به.

«والإباحة في اللغة الإحلال. وعرفها الأصوليون بأنها خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين تخيراً من غير بدل. وعرفها الفقهاء بأنها الإذن بإتيان

(١) سورة المائدة: آية ١.

(٢) سورة المائدة: آية ٩٦.

(٣) سورة الأعراف: آية ٣٢.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: ١٧٤-١.

(٥) سورة البقرة: آية ٢٩.

(٦) سورة الجاثية: آية ١٣.

(٧) الجامع لأحكام القرآن: ج ١٧٥-١.

(٨) مختصر منهاج القاصدين: ٣٠٦.

ال فعل حسب مشيئته الفاعل في حدود الإذن. والإباحة فيها تخير، أما الحل فإنه أعم من ذلك شرعاً لأنه يطلق على ما سوى التحريرم<sup>(١)</sup>.

## السادس: تقييد الانتفاع

إن التسخير في الأرض لم يكن مطلقاً في يوم من الأيام ولم يُترك هذا الأمر لاجتهاد الإنسان ورغبة الشخصية وأهوائه، ولكن مقييد بشروط عديدة هي عدم الطغيان، وعدم الإسراف، وعدم الإفساد. وقد وردت هذه الشروط في سياق العديد من الآيات، منها، في عدم الطغيان قوله تعالى «كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَنْعَفُوا فِيهِمْ»<sup>(٢)</sup> يقول الإمام القرطبي في شرح هذه الآية «أي لا تحملنكم السعة والعافية أن تعصوا، لأن الطغيان هو التجاوز إلى ما لا يجوز؛ وقيل المعنى أي لا تكفروا النعمة ولا تنعوا شكر المنعم بها عليكم؛ وقيل أي ولا تستبدلوا بها شيئاً آخر كما قال: «أَنْتُمْ تُبَدِّلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالذِّي هُوَ خَيْرٌ» (البقرة: ٦١). وقيل: لا تدخلوا منه لأكثر من يوم وليلة، قال ابن عباس في تدويد عليهم ما ادخروه، ولو لا ذلك ما تدود طعام أبداً»<sup>(٣)</sup>.

وأما في النهي عن الإسراف فقوله تعالى «وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تَسْرِفُوا»<sup>(٤)</sup>. أي في كثرة الأكل، وعنه يكون كثرة الشرب<sup>(٥)</sup>. ومعنى الإسراف هو مجاوزة الحد، والمنهي عنه هو ما أنفق في غير طاعة الله، قليلاً كان أم كثيراً<sup>(٦)</sup>. كما ورد عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كُلُوا وَاشْرِبُوا وَتَصْدِقُوا وَالْبُسُوا مَا لَمْ يُخَالِطْ إِسْرَافُ أَوْ مُخْيَلَة»<sup>(٧)</sup>. وقال النبي صلى الله عليه وسلم «كُلُوا وَاشْرِبُوا

(١) الموسوعة الفقهية، ج ١، ١٢٦.

(٢) سورة طه: آية ٨١.

(٣) الجامع لاحكام القرآن: ج ١١-١٥٣.

(٤) سورة الأعراف: ٣١.

(٥) الجامع لاحكام القرآن: ج ٧-١٢٥.

(٦) الموسوعة الفقهية: ج ٤، ١٧٦.

(٧) ابن ماجة كتاب اللباس: ٣٥٩٥، مسندة: أحمد المكتريين من الصحابة: ٦٤٠٨.

## بِحَلَّةِ الْمُقْتُوقِ

والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة، وقال ابن عباس كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك اثنان سَرَفْ أو مخيلة<sup>(١)</sup>. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن من السرف أن تأكل كل ما اشتتهت»<sup>(٢)</sup>. وعن عبدالله بن عمر بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم «مر بسعد وهو يتوضأ فقال: ما هذا السَّرَفُ يا سعد، قال أفي الوضوء سرف؟ قال: نعم وإن كنت على نهر جار»<sup>(٣)</sup>. وعن ابن عمر رضي الله عنه قال «رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يتوضأ فقال لا تُسْرِفْ لَا تُسْرِفْ»<sup>(٤)</sup>. وعن أبي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «أنه نهى عن البول في الماء الراكد»<sup>(٥)</sup>.

وورد النهي عن الإفساد بقوله تعالى: «كُلُوا وَاشْرِبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ»<sup>(٦)</sup>. «ومعنى تعثوا أي تفسدوا، والعيب شدة الفساد، نهاهم عن ذلك. مفسدين حال وتكرار المعنى تأكيداً لاختلاف اللفظ، وفي هذه الكلمات إباحة للنعم وتعدادها، والتقدم في المعاصي والنهي عنها»<sup>(٧)</sup>. وقوله تعالى «وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا...»<sup>(٨)</sup> «هو أنه سبحانه نهى عن كل فساد قل أو كثر بعد صلاح قل أو كثر، فهو على العموم على الصحيح من الأقوال. وقال الضحاك معناه لا تُغُورُوا الماء المعين، ولا تقطعوا الشجر المثمر ضراراً. وقال القشيري المراد ولا تشركوا، فهو نهي عن الشرك وسفك الدماء والهرج في الأرض، وأمر بلزوم الشرائع بعد إصلاحها، بعد أن أصلحها الله

(١) البخاري: كتاب اللباس .٥٧

(٢) ابن ماجة: كتاب الأطعمة، ٣٣٤٣

(٣) مسند أحمد: المكترين من الصحابة (٦٧٦٨)، وسنن ابن ماجة: الطهارة وسننها (٤١٩).

(٤) ابن ماجة: كتاب الطهارة (٤١٨).

(٥) مسلم: ٤٢٣؛ ابن ماجة: ٣٣٧؛ مسند أحمد: ١٤١٤١؛ والنسائي: ٣٥.

(٦) سورة البقرة: ٦٠

(٧) الجامع لاحكام القرآن: ج ١-٢٨٦

(٨) سورة الأعراف: ٥٦

## بِحَمْلَةِ الْحَقْوَقِ

بعثه الرسل وتقرير الشرائع ووضوح ملة محمد صل الله عليه وسلم<sup>(١)</sup>. وقوله تعالى «فاذكروا آلاء الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين»<sup>(٢)</sup>. أي اشكروا نعم الله. وقوله تعالى «واحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين»<sup>(٣)</sup>. «والإفساد لغة ضد الإصلاح وهو جعل الشيء فاسداً خارجاً عما ينبغي أن يكون عليه. وشرعأً جعل الشيء فاسداً سواء وجد صحيحاً ثم طرأ عليه الفساد»<sup>(٤)</sup>.

وتشير الآيات الكريمة إلى أن الله أحل للإنسان أن يأكل ويشرب مما رزقه، ويستخدم ويستفيد مما سخر له في الأرض، لكن شرط عدم الإسراف في الأكل أو الشرب، والتبذير في استخدام المباح، والإفساد بالمخالف كما يحصل بالتلوث للهواء والماء والأرض الناتج عن إساءة الاستخدام أو غير ذلك. بل على العكس حيث إن الله تبارك وتعالى أمر بالإحسان والإصلاح والإعمار. ولذلك مكّن الله سبحانه وتعالى الإنسان من هذه الأرض وأحل له ما عليها وما بها من كنوز وخيرات عظيمة لا يستطيع الإنسان حصرها، لتعيينه على ذكر نعم الله وشكّره وهو المقصود من قوله تعالى فاذكروا آلاء الله وكذلك للإصلاح والإعمار لا الفساد. حيث إن الإنسان كما نعلم لا يستطيع أن يخلق أيّاً من هذه الأشياء. إنما هي مخلوقة وميسرة له لتوفير العيش الرغيد والحياة الكريمة له ولذريته. ولذلك أمر الله الإنسان في هذه الآيات الكريمة وغيرها في القرآن الكريم بعدم الإسراف، والإفساد لأن هذا مضاد لطبيعة ما خلق له هو نفسه، وما خلقت من أجله. «والإباحة لا تنافي الضمان في الجملة، لأن إباحة الله وإن كان فيها رفع الحرج والإثم - إلا أنها قد يكون معها ضمان، فإذا بفتح الانتفاع تقتضي صيانة العين المباحة من التخريب والضرر وما حدث من ذلك لا بد من ضمانه»<sup>(٥)</sup>.

(١) الجامع لاحكام القرآن: ج ١٤٥-٧.

(٢) سورة الأعراف: آية ٧٤.

(٣) سورة القصص: آية ٧٧.

(٤) الموسوعة الفقهية، ج ٥، ٢٨٧.

(٥) الموسوعة الفقهية، ١٢٤.

## السابع: الجزاء

ويأتي في سياق قوله تعالى «كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغُوا فِيهِ فَإِنْ هُوَ إِلَّا خَيْرٌ لِّلْمُتَّقِينَ»<sup>(١)</sup>. «أَيُّ كُلُوا مِنْ لَذِيذِ الرِّزْقِ، وَقِيلَ مِنْ حَلَالٍ إِذْ لَا صُنْعَ فِيهِ لَأَدْمِي فَتَدْخُلُهُ شَبَهَةٌ - وَلَا تَحْمِلُنَّكُمْ السُّعَةَ وَالْعَافِيَةَ أَنْ تَعْصُوا؛ لَأَنَّ الظُّفَرَيَانَ يَعْنِي التَّجَاوِزَ مَا لَا يَجُوزُ. وَقِيلَ لَا تَكْفُرُوا النَّعْمَةَ وَلَا تَنْسُوا شُكْرَ النَّعْمَ بِهَا عَلَيْكُمْ»<sup>(٢)</sup>. وَقُولُهُ تَعَالَى «لَقَدْ كَانَ لِسَبَا فِي مَسْكُنَتِهِمْ آيَةً جَنْتَانَ عَنْ يَمِينِ وَشَمَالِ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بِلَدَةَ طَيِّبَةَ وَرَبِّ غَفُورٍ»<sup>(٣)</sup>. «فَاعْرَضُوا فَارْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيِّلَ الْعَرْمَ وَبَدَلْنَاهُمْ بِجَنْتِيَّهُمْ جَنْتَيْنِ ذَوَاتِيَّ أَكْلَ خَمْطَ وَأَثْلَ وَشَيْءٍ مِّنْ سَدْرٍ قَلِيلٍ»<sup>(٤)</sup>. تَشِيرُ الْآيَاتُ السَّابِقَةُ لِلْجَزَاءِ النَّاتِجِ عَنِ التَّجَاوِزِ الْحَاصِلِ مِنِ الْإِسْرَافِ وَالتَّفْرِيَطِ بِالنَّعْمَ، وَبَعْدِ مِنْ فَعْلِ ذَلِكَ عَنْ مَحْبَةِ اللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَبْدِلْ تِلْكَ النَّعْمَ إِلَى غَيْرِهَا إِذَا لَمْ يَقْمِ الْعَبَادُ بِأَدَاءِ شُكْرِهَا حَقَ الشُّكْرِ، كَمَا وَرَدَ فِي الْآيَاتِ عَنْ قَصَّةِ سَبَا.

## الثامن: الشُّكْرُ

وَجَاءَ فِي سِيَاقِ الْعَدِيدِ مِنِ الْآيَاتِ كَقُولُهُ تَعَالَى «لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ»<sup>(٥)</sup>. وَقُولُهُ تَعَالَى «وَسَنْجِزِي الشَاكِرِينَ»<sup>(٦)</sup>. فَحَفْظُ النَّعْمِ مُعْلَقٌ بِالدَّوَامِ عَلَى الشُّكْرِ. «وَالشُّكْرُ يَكُونُ بِالْقَلْبِ، وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ». أَمَّا بِالْقَلْبِ فَهُوَ أَنْ يَقْصِدُ الْخَيْرَ وَيَضْمِرُهُ لِلْخَلْقِ كَافِهً؛ وَأَمَّا بِاللِّسَانِ فَهُوَ إِظْهَارُ الشُّكْرِ لِلَّهِ بِالْتَّحْمِيدِ؛ وَأَمَّا بِالْجَوَارِحِ فَهُوَ اسْتِعْمَالُ نِعْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي طَاعَتِهِ وَالتَّوْقِيُّ مِنِ الْاسْتِعَانَةِ بِهَا

(١) سورة طه: آية ٨١.

(٢) الجامع لاحكام القرآن: ج ١١-١٥٣.

(٣) سورة سبا: ١٥.

(٤) سورة سبا: ١٦.

(٥) سورة إبراهيم: آية ٧.

(٦) سورة آل عمران: آية ١٤٥.

على معصيته<sup>(١)</sup>. يقول تعالى «ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وأمنتتم»<sup>(٢)</sup>. مع أن فعل الشكر يقتضي ترك الكفر، ولا يتم إلا بمعرفة ما يحبه الله تعالى، إذ معنى الشكر استعمال نعم الله في محابه، ومعنى الكفر تقىض ذلك الاستعمال، أو استعماله فيما يكره<sup>(٣)</sup>.

«وَضد شكر النعم الكفران بها وهو غير الكفر المخرج من الملة ويسميه العلماء «كفر النعم» ومن وجوه كفر النعم عدم معرفة حقها من التقدير»<sup>(٤)</sup>. وكذلك استعمالها في غير ما خُلِقَتْ له، أو العبث بها، أو إلحاق الضرر بها بالاستعمالات المختلفة مما يضر الآخرين المحتجين لها يعد من التعديات التي قد تعتبر من الكفر بالنعم. وينطبق هذا على جميع أنواع التلوث المختلفة للهواء، والارض، والماء الناتج عن سوء الاستعمال مثل إلقاء المخلفات، أو دفنها، وغير ذلك. كما ينطبق على أنواع الصيد الجائر لغير حاجة، أو قطع الأشجار. «وكتمان النعمة وعدم الثناء على المنعم بها كفران لها حيث إن الثناء على المنعم عام كوصفه تعالى بالجود والكرم والبر والإحسان أو خاص وهو التحدث بتلك النعمة وإسناد التفضيل بها إلى المنعم بها وحمده عليها»<sup>(٥)</sup>.

وقيد المزيد والحفظ على النعمة بالشكر في قوله تعالى «لَئِن شكرتم لازيدنكم»<sup>(٦)</sup>. يقول ابن القيم «ولهذا كانوا يسمون الشكر (الحافظ) لأنَّه يحفظ النعم الموجودة و(الجالب) لأنَّه يجلب النعم المفقودة. وذكر ابن أبي الدنيا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال لرجل من همدان: إن النعمة موصولة بالشكر، والشكر يتعلق بالمزيد، وهذا مقوونان في قرن؛ فلن ينقطع المزيد من الله تعالى حتى ينقطع الشكر من العبد. وقال عمر بن عبد العزيز:

(١) مختصر منهج القاصدين: ٣٠٥.

(٢) سورة النساء: آية ١٤٧.

(٣) مختصر منهج القاصدين: ٣٠٥.

(٤) الموسوعة الفقهية، ج ٢٦، ١٨٠.

(٥) الموسوعة الفقهية: ج ٢٦-١٧٩.

(٦) سورة إبراهيم: آية ٧.

# بِحَلَةِ الْمُقْتَوِقْ

قيدوا نعم الله بشكر الله، وكان يقال الشكر قيد النعم<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى «وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَهَدَى هُنَّا»<sup>(٢)</sup>. وقال صل الله عليه وسلم «التحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر» أخرجه أحمد<sup>(٣)</sup>. ويشير المقدسي إلى أن «عدم شكر النعمة يكون للجهل والغفلة، والشكر عليها لا يقتصر على قوله الحمد لله والشكر لله فقط، بل أن تستعمل في إتمام الحكمة التي أريدت بها وهي طاعة الله تعالى... ومن جهل الناس ألا يعدوا ما يعم الخلق في جميع أحوالهم نعمة - مثل الهواء الجاري، أو الماء في البحر أو الانهار أو الأمطار وغير ذلك - فلذلك لا يشكرون على جملة مما ذكرناه من النعم لأنها عامة للخلق مبذولة لهم في جميع أحوالهم فما لا يرى أحد منهم اختصاصاً به، لا يعده نعمة. ولو منع عنهم للحظة أو انقطع ماتوا، كذلك الأمر بالنسبة للماء وكذلك الأمر للنعم الأخرى»<sup>(٤)</sup>.



مَرْكَزُ تَحْقِيقَاتِ فَكِيْرِ عِلْمِ دِينِ

(١) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين: ١٥٥.

(٢) سورة الضحى: آية ١١.

(٣) الموسوعة الفقهية، ج ٢٦، ١٧٨.

(٤) مختصر منهاج القاصدين: ٣١٦.

## الفصل الرابع الحقوق البيئية، مصادرها وضوابطها

يمكن أن نستخلص مما سبق أن هناك عدة دلالات على وجود حق انتفاع للإنسان من العناصر الأساسية للبيئة الطبيعية كما تشير إلى ذلك الآيات الواردة في الأصول التي ورد ذكرها والاستدلال بها. وقد نشأ هذا الحق كاثر للاستخلاف، والتسخير، والإحلال كما ورد ذكره سابقاً. وهذا الحق وإن كان منحة شرعية إلا أنه غير مطلق، ولا يعني التملك حيث إنه سبحانه أمر بعدم الإفساد والإسراف بوجه عام وفيما أحل بوجه خاص. وهذا الحق يعين الإنسان على الحياة والعمل والإعمار في هذه الدنيا لابتفاع وجه الله في الآخرة. ويشير المقدسي إلى ذلك بقوله «واعلم أن المراد من خلق الخلق وخلق الدنيا وأسبابها، أن يستعين بها الخلق على الوصول إلى الله تعالى، ولا وصول إليه إلا بمحبته، والأنس به في الدنيا والتجافي عن غرور الدنيا، ولا أنس إلا بدوام الذكر، ولا محبة إلا بالمعرفة الحاصلة بدوام الفكر، ولا يمكن الدوام على الذكر والفكر إلا بالبدن، ولا يبقى البدن إلا بالأرض والماء والهواء»<sup>(١)</sup>. فالأرض والماء والهواء هي الضروريات الأساسية لحياة جميع الكائنات، ومن دونها تنعدم الحياة. ومع أنها ضرورية لحياة الكائنات، فهذا لا يعني بالضرورة المكتنة أو الحق المستفيد منها، لأن الله سبحانه هو الخالق والمالك والمتصف بها دون سواه. ومن لطفه سبحانه بعباده أنه تعالى خلقهم على هذه الصفات، ومنهم الحق بالانتفاع بعناصر الحياة الأساسية، الأرض والماء والهواء.

وقد اختص سبحانه وتعالى نفسه بملكية ما خلق في هذا الكون. وبما أنه سبحانه خالق كل شيء، والمالك له والمتصف فيه، لذا، فإنه سبحانه وتعالى قادر على منع حق الانتفاع إكرااما منه لعباده بما خلق وهيأ لهم ليبتليهم «أيكم أحسن عملا». ومنع هذا الحق بعده طرق ووسائل.

(١) مختصر منهاج القاصدين: ٣٠٧

١ - أن الله سبحانه وتعالى استخلف الإنسان في الأرض، وأن الهدف من الاستخلاف هو الابتلاء بحسن العمل والإعمار، والإصلاح. ولكن هذا لا يحصل من دون مقومات العيش والعمل الضرورية للبدن. ومقومات العيش الضرورية للبدن هي الطعام والشراب بجميع أشكاله والهواء، ومقومات العمل الضرورية للحياة هي المواد الأساسية للعمل من تراب، وحجر وشجر، ومعادن وغيرها. ومن عظيم نعمه سبحانه أنه لم يقتصر على استخلاف الإنسان على الأرض بل سخر له ما يحتاجه من ضروريات العيش.

٢ - أن الله سخر مما خلق أشياء كثيرة منها ما ذكر وذللها لاستخدام الإنسان ولقضاء حاجاته ليسهل له العيش. فسخر له ضروريات الحياة، ومنها الهواء، والماء، والأرض. فأجرى الهواء الضروري للتنفس والتنقل ووظائف أخرى لا حصر لها، وأسال الماء العذب ويسره للشرب، ويسر التعامل مع الأرض وطوعها للإنسان حيث استطاع أن يستخرج ماءها، ويزرع خصباتها، ويأكل ويستظل بشجرها، ويبني من شجرها وحجارها وصخراها، ويتجذر بثرواتها. وتسييره للأشياء مما خلق لنفع الإنسان هو تقرير الحق منفعة منحها وأقرها خالق الكون لعباده فيما سخر وذلل لهم. ويشير الدكتور عبدالحميد الباعلي أن معنى تسخير الله سبحانه للأشياء مما خلق للإنسان لتكون محلًا لملكه أو ملكيته، تقرير (الحق) الإنسان في أن يملك أو يمتلك شيئاً مما خلقه الله وسخره له، وجعله صالحًا لتملك الإنسان. ومعنى الحق هو «ما ثبت بإقرار الشارع ووفقاً لقواعد وأحكامه، فالحق ما استحقه الإنسان على وجه يقرره الشرع ويحميه ويمكنه منه»<sup>(١)</sup>.

تقرر الحق للإنسان كأثر لخطاب الله بالتسخير كما جاء في الآيات السابقة. لكن هذا الحق إن انتوى على حق تملك بإحراز شيء منها أو حيازته مثل أخذ الماء من النهر أو البحر للانتفاع، فإن هناك أشياء غير قابلة للتملك أصلاً ومنها الهواء على وجه العموم. فليس بالإمكان تحديد حجم معين من

(١) الملكية وضوابطها في الإسلام: ١٥.

الأمتار المكعبة من الهواء ليمتلكها الإنسان لنفسه خاصة وحجبها عن الآخرين. هنا تقف استحالة التحديد حاجزاً عن أن يمتلك الإنسان جزءاً منها. أما بالنسبة للأرض فهناك الطرق والوسائل الخاصة بطرق تملكها، وهذا ليس موضوع حديثنا الذي يقتصر على إظهار مدى حقوق المنفعة من العناصر الأساسية التي أقرها الشارع الحكيم لعباده حين سخرها لهم. فالحقوق هنا مقتصرة على المنفعة المحدودة من هذه العناصر الأساسية والضرورية للحياة. ثم إنه تبارك وتعالى زاد في إكرام الإنسان الضعيف بأن أحل له مقومات العيش وأسبابها.

٣ - أن الله سبحانه أحل وأباح الانتفاع والتتمتع بخيرات هذه المخلوقات. إن الإباحة والإحلال بالانتفاع بالمصادر الطبيعية الأساسية للحياة يمنحك حقاً. وأن الإباحة هنا كما عرفها الاستاذ الشيخ علي الخفيف بأنها «حق يثبت للإنسان أثراً لازنه بان ينتفع»<sup>(١)</sup>. وإحلاله أو إباحته للإنسان بالاستمتاع والانتفاع بما خلق أوجد حق الانتفاع وهذا هو أثر للإباحة. ويبيّن الدكتور الدريري قوله «فالإباحة لا تورث حقاً، بل تفترض المكنته أو التسلط على المنتفع به، ولكن على سبيل الاختصاص.... فالمباح له لا يملك المباح بمجرد الإذن، بل ينتفع بالمباح على سبيل الشركة العامة، ففي المباحثات العامة مثلاً يحتل الكافة مركزاً واحداً نشأ لهم بمقتضى الإذن، فلا يمتاز أحد منهم على الآخر، وعلى هذا، فحق الملكية أقوى من حق التملك، كما ذكر صاحب الدرر؛ لأن حق الملكية يمنع صاحبه ميزة قبل الكافة، وليس كذلك حق التملك، إذ كل شخص مأذون له أن يتملك فالمشاركة في المباح قائمة... على أن الإباحة طريق للحق وليس هي الحق، فالمباح - وهو كل ما خلق الله تعالى للانتفاع به على الوجه المعتمد - يشتراك المباح لهم في الانتفاع به، كالكلاً قبل إحرائه.... والإباحة ليست أثراً للإذن وإنما هي الإذن بذاته، وأثر الإذن أو الإباحة إنما

(١) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده: ٢٠٠.

هو مكنته الانتفاع<sup>(١)</sup>. على أن الاستاذ الجليل الشيخ علي الخفيف قد عدل عن التعريف المسبق إلى آخر هو أحكم وأكثر انطباقاً على مفهوم الإباحة فقال «الإباحة تصرف أو إذن يفيد الإنسان حق الانتفاع بطريق مباشر»<sup>(٢)</sup>. ومن لطفه سبحانه بمخلوقاته كافة لم يقتصر بخطابه في التسخير والإحلال لخليق معين دون آخر، بل إن خطابه تبارك وتعالى بقوله «سخر لكم» «وأحل لكم» يشمل جميع مخلوقاته.

٤ - ولذا، لا يقتصر حق الانتفاع بهذه العناصر الثلاثة الأساسية للحياة على أحد أو لإنسان معين فقط قبل العامة. والدليل على ذلك خطاب الله سبحانه وتعالى الموجه لخلقه في قوله عز وجل «رزقاً لكم»، وقوله «سخر لكم»، وقوله «فأسقيناكموه» في الآيات السابقة وغيرها. إن هذا الحق هو ضرورة لجميع الكائنات الحية حيث تتساوى في ذلك الضرورة والحاجة إلى الأرض، والهواء، والماء، وهذه الحاجة يشترك فيها كل الكائنات الحية. فالهواء ضروري للتنفس، والماء ضروري للشرب، والأرض ضرورية للبقاء وكسب الرزق والعيش، ومن دون أي منها تنتهي الحياة لكل الكائنات لأن هذه هي الطبيعة التي خلق الله عليها الخلائق مما يجعلها دائماً محتاجة للهواء، والماء، والأرض. فالضرورة هنا متساوية لكل الكائنات الحية، إذ ليس لها بذلك خيار. فجميع الكائنات الحية من بشر وغيرها جعلت على هذه الفطرة التي خلقها الله عليها لحفظ استمرارية الحياة، وحفظ الحياة أمر مطلوب ومن مقاصد الشريعة.

إن الله سبحانه وتعالى لم يخص أحداً بهذا الحق وإنما جعله سبحانه عاماً لتعلم الفائدة والخير على جميع الخلائق. وكونها ضرورية لجميع الكائنات لا تستمر الحياة من دون أي منها، يجعل أحكام الاستفادة والانتفاع بعناصرها تدخل ضمن أحكام الإباحات العامة المشاعة، التي «ثبتت للمباح له

(١) الحق ومدى سلطان الدولة في تحديده: ٢٠١-٢٠٠.

(٢) الحق ومدى سلطان الدولة في تحديده: ٢٠٠.

حقاً لا يجوز أن يُمنع منه<sup>(١)</sup>. كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة والبيهقي «المسلمون شركاء في ثلاثة، في الماء، والكلاء، والنار وفي رواية (الملح)<sup>(٢)</sup>. الآيات السابق ذكرها وهذا الحديث يقرر أن هذه العناصر لا تقع تحت الحياز الفردي، وإنما يجب أن تتطل للمنفعة العامة، ينتفع بها الجميع على حد سواء. كما اتفق الفقهاء على أن «مياه البحار، والأنهار، والأودية، والعيون في الجبال، وسبيل الأمطار، مياه مباحة يستوي الناس فيها، فهم مشتركون فيها شركة إباحة، ينتفعون بها انتفاعهم بالشمس والهواء. ويشرط في انتفاع الأفراد بهذا الماء إلا يكون مضرأ بالعامة»<sup>(٣)</sup>. ولحكمته سبحانه وتعالى أعطى هذا الحق ليستقيم حق البدن ولتكون قوة تعين على طاعة الله تعالى، والذي هو أساس التمكن من إقامة حق الله. فضعف البدن يسبب العجز عن إقامة العبادات، أو المعاملات.

يقول الإمام الشاطئي رحمه الله «إن من التكاليف ما هو حق لله خاصة وهو راجع إلى التعبد، وما هو حق للعبد، كل تكليف حقاً لله فإن ما هو لله فهو لله وما كان للعبد فراجع إلى الله من جهة حق الله فيه، ومن جهة كون حق العبد من حقوق الله إذا كان لله أن لا يجعل للعبد حقاً أصلاً»<sup>(٤)</sup>.... «وحق العبد ما كان راجعاً إلى مصالحة في الدنيا، فإن كان من المصالح الأخرى فهو من جملة ما يطلق عليه أنه حق لله. وأصل العبادات راجعة إلى حق الله. وأصل العادات راجعة إلى حقوق العباد»<sup>(٥)</sup>... «فأصول العبادات راجعة إلى حفظ الدين من جانب الوجود كالإيمان والنطق بالشهادتين والصلة والزكاة والصيام والحج وما شابه ذلك. والعادات راجعة إلى حفظ النفس والعقل من جانب الوجود أيضاً كتناول المأكولات والمشروبات والملبوسات والمسكنات،

(١) الملكية في الشريعة الإسلامية: ج ١ .٢٤٥-١.

(٢) سفن أبو داود ج ٢، ص ٢٤٩، في العبادي ج ١، ص ٣٦٢.

(٣) الملكية في الشريعة الإسلامية: ج ١ .٣٦٢-١.

(٤) المواقف: ج ٢ .٢١٩-٢.

(٥) المواقف: ج ٢ .٢٢١-٢.

وما أشبه ذلك. والمعاملات راجعة إلى حفظ النسل والمال من جانب الوجود وإلى حفظ النفس والعقل أيضاً ولكن بواسطة العادات<sup>(١)</sup>. فالحق هنا هو منحة من الله تعالى للفرد، ويقرر الشاطبي هذا المعنى بقوله «لأن ما هو حق للعبد إنما ثبت كونه حقاً بإثبات الشرع ذلك له، لا يكون مستحقاً لذلك بحكم الأصل»<sup>(٢)</sup>. وهذا هو المقصود من قوله تعالى «أحل لكم» أي النعم، فالإحلال هنا راجع إلى حق حفظ النفس البشرية والعقل والنسل والمال من جانب العادات، والوجود. ومن دون التسخير والإحلال لا يمكن لأحد أن يستخدم أو يستفيد من الأرض، والماء، والهواء، لأن الإنسان بطبيعته في حاجة إلى القوت والماء والماوى، فهي من الضرورات الإنسانية ولا يمكن العيش بغيرها. فالحافظ على البدن هو وسيلة لحفظ النفس البشرية بحكم العادة، وهو من حقوق العبد الراجعة إلى حقوق الله، وهي سبب خلق الإنسان وهو العبادة كما ورد بقوله تعالى «وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون»<sup>(٣)</sup>.

كما أنه تعالى «إنما منح الحق لحكمة هي مصلحة الشارع قصد تحقيقها بشرعية الحق، وإنما كان المنح لغير غاية وهو عبث، والله سبحانه وتعالى منزه عن العبث»<sup>(٤)</sup>. فمن مصلحة الإنسان أن يأكل الطعام لحفظ الحياة البشرية، «وهو أمر مطلوب لا خيرة فيه، لأن لله حقاً صرفاً فيه.... وللإنسان حق الاستمتاع بحياته والمحافظة عليها والله أيضاً هذا الحق كاملاً، فلا يجوز إسقاطه، ومن ثم، كل فعل ولو مباح أصلاً يؤدي إلى إسقاط حق الله خالص أو مغلب، يصبح غير مشروع لأن تتعسف»<sup>(٥)</sup>. وهذا ما ينطبق على مكونات البيئة الأساسية حيث إنها سخرت وأ Hullت لاستخدام الإنسان ومنفعته وللحافظة على حياته لأن ذلك من الضروريات، وحفظ الحياة من حقوق الله.

(١) المواقفات: ج ٢-٤.

(٢) المواقفات: ج ٢-٢٦٤.

(٣) سورة الذاريات: آية ٥٦.

(٤) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده: ٧١.

(٥) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده: ٢٠٤.

ولذا، كان شرط استخدامها من دون إفساد أو إسراف لأن ذلك يؤدي إلى تهديد المحافظة على الحياة الذي هو من الأمور الضرورية الخمسة التي تقصد الشريعة المحافظة عليها.

٥ - كما أن الله سبحانه وتعالى أعطى الإنسان حقوقاً شرعاً لها فيما خلق، وهذه الحقوق لا تتعدي الانتفاع بهذه المخلوقات على قدر الحاجات، اشتراط عدم الإساءة أو الإضرار بما ينتفع به. على ألا يلحق أي ضرر بها ولا يتعدى ذلك إلى الإسراف من غير حاجة، فهذا منهي عنه شرعاً. وكذلك قيده أيضاً بعدم الإفساد أي الإساءة لما يستخدم. فالانتفاع مقيد بقدر ما يسد من حاجات الناس وما زاد عن الحاجة يترك في أماكنه ليستخدمن من قبل غيره من الناس. أيضاً على قدر حاجاتهم. هذا الحق الذي منحه الله عز وجل للإنسان ليس مطلقاً لتصرف الإنسان كيف يشاء وإنما هو حق انتفاع واستخدام واستفادة من مكونات البيئة وجميع محتوياتها بقدر الحاجة. وهو أيضاً حق مقيد بعدم الإفساد أو إلحاد الضرر بوجه أو بأخر وذلك بقوله تعالى «كُلُوا مَا رَزَقَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْنُوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ»<sup>(١)</sup>.

ومن هنا جعل الله سبحانه واجبات لضمان هذه الحقوق بعدم الفساد والإضرار بها. ومنها عدم إساءة استخدام الموارد بحيث لا يتمكن الغير من الاستفادة منها، وهنا حق الاستخدام والانتفاع لا يطغى ليصبح مطلقاً وبحريمة تامة يؤدي إلى الفساد بطبعية العنصر نفسه لأن حق الانتفاع مقيد بطبيعة العنصر نفسه. فماء الانهار ضروري للشرب، والسقي، والغسل وما إلى ذلك من الاستخدامات الأخرى التي لا تؤثر جذرياً في محتوياته. وإن رمي الفضلات يؤدي إلى تلوث هذا الماء مع مرور الزمن ويغير من طبيعته وتكونه بحيث لا يصبح مفيداً كما كان في أصله. ويستدل على أن أصل الماء طيب نظيف من قوله تعالى: «فَاسْقِنَاكُم ماءً غَدِيقاً لِنَفْتَنَكُم فِيهِ»، وقوله تعالى: «فَقُلْ أَرَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحْتُمْ مَأْوِيَكُمْ غُوراً فَمَنْ يَاتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ»، وقوله تعالى: «وَانْزَلْنَا

(١) سورة البقرة: آية ٦٠.

من المعصريات ماء ثجاجا، لخرج به حبا ونباتا وجذبات الفافاهم. وكذلك الأمر بالنسبة للهواء الذي يتكون من عناصر الأكسجين، والنتروجين، وثاني أكسيد الكربون بحسب متعادلة تسد الحاجة لبقاء الإنسان والكائنات الأخرى بانسجام. وكذلك تكوين الأرض بعائتها ويابسها، بفسيماتها وصحاريهها، بسهولها وجبالها مركبة تركيبة متعادلة كما خلقها باريها لتؤدي وظائف معينة للإنسان، والكائنات الأخرى. فالأعمال التي تؤدي إلى تغيير هذا التكوين الطبيعي المتزن لمكونات الطبيعة تعتبر تعدياً وإفساداً منهياً عنه شرعاً. وهذه التعديلات والإساءات أصبحت حقائق علمية اليوم لا مجال فيها للتخيين أو الشك.

كما أن حق الانتفاع الفردي يوجب عدم الضرر بحق الجماعة في المباح. وعدم الإضرار بحق الجماعة يشمل:

١ - عدم حجبها والحجر عليها ومنعها عن المحتاجين للاستفادة منها، لأنها ليست من حق أحد، وذلك لقوله تعالى: **﴿وَقُلْ مَنْ حَرَمْ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيَّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾** وأن الاستفادة منها مشروطة بعدم الإضرار بغيره. كما أشار إلى ذلك ويشترط في انتفاع الأفراد بهذه المباحات ألا يكون مضرأً بال العامة.

٢ - وعدم استنفاد جميع الموارد إلا ما هو على قدر الحاجات، لذلك أمر تعالى بعدم الإسراف بقوله: **﴿وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تَسْرُفُوا﴾<sup>(١)</sup>.** ولتحقيق استمرارية الحياة الطيبة شرع التقييد وهي المصلحة العامة التي شرعها الله سبحانه وتعالى وأمر بها كلاً من الفرد والجماعة نظراً «لارتباط الفرد بالجماعة وهذا الارتباط هو ارتباط تعاون، حيث يشير إلى ذلك قوله تعالى **﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَىٰ، وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ...﴾** وبذلك يكون الفرد ملزماً إيجابياً بالتعاون على الخير المشترك، وملزماً سلبياً بتجنب الإثم والفساد والإضرار<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة الأعراف، الآية ٢١.

(٢) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده: ٧٤.

ولو كان الفعل في الأصل مستندًا إلى حق، مثل حق الانتفاع بالباج في العام للأفراد، وينتج عن استعمال هذا الحق ضرر أو تلوث بيئي يضر بال العامة، فينطبق عليه ما ينطبق على هذه من تعارض حق الفرد مع حق الجماعة، إذ من البديهي أن استعمال الحق الفردي إذا أفضى إلى الإضرار بمصلحة الجماعة كان ممنوعاً، فاختلال التوازن هنا يكون أظهر، ولأن المفسدة بالجماعة فاحشة لا تتناسب مع المنفعة التي يجنيها صاحب الحق الشخصي.... وإليه يشير الإمام الشاطبي وحق الله في العادات من جهة وجه الكسب ووجه الانتفاع، لأن حق الغير محافظ عليه شرعاً أيضاً<sup>(١)</sup>. «وإذا كان الله تعالى قد منح الفرد حق الانتفاع بالطبيات على سبيل الاختصاص، كما في حق الملكية، أو على سبيل الشركة العامة، كما في الإباحات فليس ذلك الحق مطلقاً بل مقيد بما سن له الشارع ورسم، حتى لا يكون فيه اعتداء على حق الغير»<sup>(٢)</sup>.

فهذه القوانين الطبيعية كما شرعها الله سبحانه وتعالى لم تكن للتقيد وحسب، وإنما هي لحكمة بالغة يعلمها الله سبحانه وتعالى. وهذه الحكمة يمكن أن تلخص في المحافظة على الحياة البشرية على هذا الكوكب واستمراريتها للأجيال القادمة إلى أن يرث الله الأرض وما عليها. حيث إن المحافظة على الحياة والنسل مما من مقاصد الشارع جل وعلا، ولذلك شرع القوانين الضابطة للاستخدام والاستفادة من هذه المخلوقات، والتي لم يجعلها ملكاً لأحد. إن المقصود من التشريع كما سبق أن ذكرت هو تحقيق الصالح العام والمنفعة.

(١) الموافقات: ج ٢-٣٢٢.

(٢) نظرية التعسف في استعمال الحق: ٣٦.

## الفصل الخامس النتائج

أولاً:

وجوب اتباع أوامر الله سبحانه وتعالى في تصريف جميع أمور الحياة حيث إن التشريع هو المصدر الأساسي للنظام العالمي للبيئة ومكوناتها واستخدامها، حيث إن منهاج الحياة الذي رسمه الله عز وجل لعباده هو منهاج متكامل ينم عن عقيدة ونظام مسيطر على جميع أفعال البشر سيطرة تامة، وصالح لجميع أوجه الحياة بمختلف أزمانها وأماكنها. وهذا يشمل البيئة ومكوناتها وطرق استخدامها والانتفاع بها في الحاضر والمستقبل بدلاً من النظر أو اللجوء إلى الاجتهادات والإرهاصات العقلية المندفعة بالصالح. وهذا يؤكد ضرورة إعادة النظر في القوانين والأنظمة البيئية العالمية بناء على الحقائق الكونية المذكورة وهي كنقطة بداية تكون الأسس الأولى لحماية البيئة وطرق المحافظة عليها.

مركز تحقیقات کاپی‌تایپ وعلوم زرده

ثانياً:

إن المحافظة على البيئة ومكوناتها الأساسية أو ما يسمى بالأمن البيئي هو واجب ومسؤولية جميع البشر على حد سواء، وليس مسألة اختيارية للبعض دون الآخرين. وهذه المسؤولية تشمل العالم بأسره المتتطور تكنولوجياً وصناعياً، والعالم الذي أخذ دوره في التطور، والعالم غير المتتطور. فالجميع يحملون مسؤولية وواجب المحافظة على البيئة وسلامتها للأجيال القادمة.

ثالثاً:

هذه الحقوق تمثل الأساس للمبادئ البيئية التي يجب الاتفاق عليها، حيث إنها تعرف مدى سلطة الإنسان على البيئة، وعناصرها بتعريف حقه بها، وواجباته المرتبة على ذلك. ومن ثم، إلزامه شرعاً بهذه الحقوق والواجبات

حيث لا يمكن إلزام الأمة والشعوب بالتقيد بمبادئ أو قوانين بيئية دون تحديد وتوضيح للحقوق والواجبات التي تلزم الجميع. والحقوق هنا ثلاثة: الأول، للفرد بالانتفاع، الذي هو جزء من الثاني الذي هو للجماعة، حيث إن الخطاب جاء بصيغة العموم في قوله تعالى «لكم»، الذي هو أيضاً مقيد بحق العنصر نفسه الذي ينعكس سلباً على حق الانتفاع بالتقيد بعدم الإساءة والإسراف بما يستخدم، فيصبح واجباً ملزماً لكل المنتفعين، كما جاء في قوله تعالى: **هُوَ لَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ**.

### رابعاً:

جميع هذه الحقوق والواجبات تحتاج إلى توضيح وتفصيل أشمل مما ذكر في هذا البحث، وتحديد معانيها وتفسيرها كلما دعت الحاجة والضرورة إلى ذلك، وهذا أمر يتجدد بتغير الزمن والتقدم العلمي والتكنولوجي وتتضخم الحاجة إلى إعادة النظر والتفكير في القواعد والأصول الشرعية لمعرفة مشروعية أعمال العباد في ضوء أحكام رب العباد. وهذه المسؤولية والدور يقع بالمقام الأول على عاتق علماء الشريعة، وأصول الفقه، ويشترك في ذلك أيضاً علماء العلوم الأخرى للارتباط الوثيق بين العلوم والتشريع، وهذا الارتباط مستمر ومتجدد كما هو الحال في قضية البيئة وغيرها.

### خامساً:

إن التخطيط أداة للقيام بأعمال تحسين مستقبلية للحياة في المجالات العمرانية، والاجتماعية، والاقتصادية للمجتمعات. وهذه الخطط تتحتم التعامل مع البيئة ومكوناتها الطبيعية وقد تشتمل على إجراء تعديلات، أو تغييرات، أو استخدام، أو إدخال لعناصر جديدة مركبة أو غيرها على البيئة، مما يؤثر سلباً فيها. لذا، يتحتم إعادة النظر في تخطيط المشروعات الاقتصادية الصناعية وخاصة التي لها آثار سلبية على البيئة وذلك بالأخذ بأسباب المصلحة العامة المشروعة، والتي لا تخول للإنسان الحق باستنزاف خيراتها وطاقاتها، أو تلويث مكوناتها دون التفكير والتدبر في نتائج العمل. حيث إن استخدام

الإنسان لحقه بالانتفاع بالبيئة ومكوناتها يؤثر سلباً في حق الآخرين بالتلوث وهذا لا يتفق مع نصوص التشريع الإسلامي. والأخذ بأسباب المصلحة العامة ينص على احترام حقوق الآخرين والتقييد باستخدام الحق الشخصي، فإن كان ولا بد من وجود التلوث كنتيجة لصناعة أو عمل ما فيؤخذ بأقل الضررين وهو على نوعين:

- استخدام التقنية لمعالجة أو تخفيف حدة وكثافة وكمية المواد الملوثة الناتجة عن مخلفات التصنيع سواء أكانت غازية أم سائلة أم صلبة، وذلك بمعالجة النفايات مبدئياً قبل التخلص منها، للحد من أضرارها المرعبة على البيئة والحياة شرط أن تتحمل الجهات الملوثة تكاليف هذه المعالجة.
- اتخاذ الوسائل والسبل الازمة العلمية الصحيحة للتخلص من النفايات ودفنها بحيث تقلل من أخطارها وأضرارها على الإنسان وجميع أنواع الحياة الفطرية الأخرى.

## المراجع

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - الجامع لاحكام القرآن، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الانصارى القرطبى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان طبعة ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
- ٣ - البيئة والإنسان في عالم جديد، وحيد عبدالمجيد، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢م، ص ١٠٦٦-١٠٥٨.
- ٤ - تفسير القرآن، للحافظ بن كثير، دار الشعب، القاهرة.
- ٥ - التشريعات البيئية في دول الخليج، دبدرية عبدالله العوضي، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، العدد ٦٧، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- ٦ - الحق ومدى سلطان الدولة في تقديره، د.فتحي الدريري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.
- ٧ - عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، ابن قيم الجوزية، تقديم وتحقيق وتعليق محمد عثمان الخشب، دار الكتاب العربي، بيروت طبعة ١٤١٤هـ.
- ٨ - في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
- ٩ - مختصر منهاج القاصدين، الإمام أحمد بن محمد المقدسي، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- ١٠ - الملكية في الشريعة الإسلامية: طبيعتها ووظيفتها وقيودها، دراسة مقارنة بالقوانين والنظم الوضعية، الدكتور عبدالسلام العبادي، مطبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / عمان، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.
- ١١ - الملكية وضوابطها في الإسلام: دراسة مقارنة مع أحدث التطبيقات العلمية المعاصرة، دكتور عبدالحميد محمود الباعلي، دار التوفيق النموذجية للطباعة، مصر، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- ١٢ - المواقف في أصول الأحكام، لأبي إسحاق إبراهيم اللخمي الغرناطي الشاطبي، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٣٤١هـ.

- ١٣- موسوعة الحديث الشريف (الإصدار الأول) اسطوانة مدمجة شركة صخر العالمية لبرامج الحاسوب الآلي ١٩٩٥ م. القاهرة.
- ١٤- الموسوعة الفقهية، ج(١)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٤هـ.
- ١٥- الموسوعة الفقهية، ج(٢)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٤هـ.
- ١٦- الموسوعة الفقهية، ج(٤)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٦هـ.
- ١٧- الموسوعة الفقهية، ج(٥)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٦هـ.
- ١٨- الموسوعة الفقهية، ج(٢٥)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤١٢هـ.
- ١٩- الموسوعة الفقهية، ج(٢٦)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤١٢هـ.
- ٢٠- نظرية التعسف في استعمال الحق، د.فتحي الدريري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.
- 21 - Catanese & Snyder (eds.) (1979). Introduction To Urban Planning. McGraw-Hill Book Company, USA.
- 22 - Drayton Jr., William 1970. The Public Trust in Tidal Areas: A Some Time Submerged Traditional Doctrine. The Yale Law Journal, Vol. 79, p. 763-789.
- 23- Hoeh, David C., "Environmental Planning". In Catanese and Snyder (eds.), Introduction To Urban Planning. McGrow Hill Book Company, USA.
- 24- Othman, A., & Doi, A., (1992). Islamic Principles of Environment and Development. in Journal of Islamic Thought and Scientific Creativity. Vol. 3, p.29-52.

این صفحه در اصل مجله ناقص بوده است



این صفحه در اصل مجله ناقص بوده است

